

اصدار أحكام الإعدام والسجن المؤبد بحق تجار مخدرات في ثلاث محافظات



أصدرت محاكم جنايات الرصافة وميسان والنجف، اليوم الإثنين، أحكاماً مختلفة تراوحت ما بين الإعدام و السجن المؤبد بحق تجار المخدرات.

و ذكر المركز الاعلامي لمجلس القضاء الاعلى، في بيان، تعلقته المطلاع، أن: "محكمة جنايات الرصافة اصدرت إحكاما بالإعدام بحق ثمانية مجرمين من بينهم اثنين يحملون جنسيات أجنبية ضبط بحوزتهم (34) كيلو غرام من مادة الأفيون المخدرة فيما ضبط بحق اثنين منهم (466) غم من المواد المخدرة بعد ان تم استيرادها من دول اجنبية وترويجها داخل العراق، لافتا إلى أن هذه الاحكام تأتي وفقا للمادة 27/ أولا من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017".

و أضاف أن: "محكمة جنايات ميسان أصدرت حكمين بحق مجرمين اثنين بالسجن المؤبد على كل واحد منهما لقيامهم بتجارة المخدرات بعدما ضبط بحوزتهم (2) كيلو غرام من المواد المخدرة، مبينا أن هذين الحكمان يأتيان استنادا لأحكام المادة 28/ اولاً من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017".

وتابع أن: "محكمة جنايات النجف أصدرت حكما بالسجن المؤبد على مجرم ضبط بحوزته (670) غرام من مادة الكرسنال المخدرة، مشيراً إلى أن الحكم بحقه يأتي استناداً لاحكام المادة 28 /اولا من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017".